

حكم سجود التلاوة

س1: ما حكم سجود التلاوة ؟. ج1: سجود التلاوة سنة مؤكدة، وليس بواجب، سواء قيل إنه صلاة، أو إنه عبادة مستقلة، وإنما هو مشروع في حق القارئ والمستمع دون السامع. والجمهور بداية المجتهد 1 / 227، روضة الطالبين 1 / 319، الإقناع 1 / 154. على أن سجود التلاوة سنة مؤكدة، وذهب أبو حنيفة تحفة الفقهاء 1 / 235، وهو قول شيخ الإسلام ابن تيمية، الاختيارات / 60 . إلى أنه واجب وليس بفرض، وقد ثبت أن عمر -رضي الله عنه- قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل، حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها، حتى إذا جاء السجدة قال: "يا أيها الناس، إنا نمزّ بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه". وفي لفظ: "إن الله لم يفرض علينا السجود، إلا أن نشاء" رواه البخاري برقم (1077). . وفي الصحيحين عن زيد بن ثابت قال: { قرأت على النبي -صلى الله عليه وسلم- النجم فلم يسجد فيها } متفق عليه البخاري (1073) ومسلم (577). فعلى هذا يكون سجود التلاوة مستحباً ومؤكداً، فمن سجد فله أجره، ومن لم يسجد فلا إثم عليه.